

الأعراف والتقاليد العربية قبل الإسلام التي أقرها الرسول (صلى الله عليه وسلم) - الزواج والحياة الأسرية أنموذجاً -

م. م. نكتل يوسف محسن

م. د. محمد مظفر يحيى

ديوان الوقف السني

دائرة التعليم الديني والدراسات الإسلامية - شعبة نينوى

الملخص

لقد كان العمق الاجتماعي لأي مجتمع - ضرورة حتمية - للأُمم فهو التي يربط ماضيها بحاضرها ومستقبلها، فتستمدُّ منه قيمها وأعرافها وتقاليدها، فتبقي الصالح منها وتنقي الذي خالطته الشوائب وتُبعد الفاسد ، وهو أمرٌ ينطبق بالضرورة على سيرة الرسول محمد (ﷺ) وهديه في الزواج والحياة الأسرية ، فقد أثرت الأعراف والتقاليد العربية قبل الإسلام بهذا الجانب تأثيراً كبيراً، وعملت فيه عمل الغيث بالارض ، فأنتبت أصوله وأخضرت أرضه وساهم في تكوين شكله. وقد أهتمت موضوعه هذه الدراسة الى إظهار دور وتأثيرات الأعراف والتقاليد العربية قبل الإسلام في السيرة النبوية الشريفة ، والتي كانت متوائمة معها في كثير من خطوطها العريضة ، بل وأحياناً حتى في بعض تفاصيلها الدقيقة ، إذ سعت السنة النبوية التي تعد ثاني مصدر للتشريع الاسلامي الى تهذيبها وتشذيبها وإخراجها بحلتها الشرعية ، الأمر الذي يؤكد أن الحضارة الإسلامية لم تأت من فراغ لتشرق شمسها على الإنسانية بشكل مفاجئ ، بل قامت على أسس متينة وجذور راسخة مستمدة أصولها من الحضارة العربية قبل الإسلام ، والتي حاول بعض المستشرقون طمسها أو الصاق وصمة الفترة المظلمة بها.

ولأن الأعراف والتقاليد العربية قبل الإسلام عديدة ومتشعبة جداً لذا فقد ركز البحث على جانباً معيناً منها يُعد على قدر كبيراً من الأهمية، فضلاً عن كونه الأكثر تماساً مع الحياة العامة في المجتمع الإسلامي ألا وهو الزواج في مراحلها المختلفة كاختيار الزوجة والخطبة والمهر والزفاف فضلاً عن قوامة الرجل في الدار وتكوين الاسرة إضافة الى الخلافات الزوجية والطلاق والخلع، بكل ما تحمله بين جنباتها من مضامين وتفصيلات كانت سائدة قبل الإسلام وأقرها الرسول (صلى الله عليه وسلم).

الكلمات المفتاحية: الاعراف، الرسول، المجتمع، الاسلام، الزواج.



Arab customs and traditions before Islam, which were approved by the Messenger (may God bless him and grant him peace) - marriage and family life as an example -

Naktal Yousif Mohsen

Muhammad Muzaffar Yahya

Sunni Endowment office

Department of Religious Education and Islamic Studies – Ninewa division

Abstract

The social depth of any society - an imperative necessity - for the nations is that it links its past with its present and future, so it derives from it its values, norms and traditions, so it keeps the good from it and purifies the mixture of impurities and removes the corrupt, which is necessarily applicable to the biography of the Prophet Muhammad (ﷺ) and his gift in marriage and family life Arab pre-Islamic customs and traditions have greatly affected this aspect, and the work of Al-Ghaith on the land has worked, in which his origins are green and his land is green and he contributes to forming its shape , The topic of this study was concerned with showing the role and effects of Arab customs and traditions before Islam in the noble prophetic biography, which was compatible with it in many of its broad lines, and sometimes even in some of its precise details, as the Prophet's Sunnah, which is the second source of Islamic legislation, sought to refine and refine it. And taking it out in its legal form, which confirms that the Islamic civilization did not come from a vacuum to suddenly shine on the sun on humanity, rather it was based on solid foundations and firm roots that derive its origins from Arab civilization before Islam, which some historians tried to obliterate or stick to the stigma of the dark period Out. and because Arab customs and traditions before Islam are many and very complex so the research fesearch focused on a specific aspect of it that is considered to be of great importance , in addition to being the most closely ,related to public life in Islamic society, which is marriage in it its various stages, such as choosing a wife, engagement dowry and wedding, as well as the stewardship of a man in the home and the formation , of the family in addition to marital disputes ,divorce and khula with all the implications and details it carried between its sides , which were prevalent before islam and approved by the messenger (may god bless him and grant him peace).

Keywords: Usages, Prophet, The Society, The Islam, Marriage.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ومصطفى رب العالمين، وعلى اله وصحبه أجمعين.

مما لا شك فيه أن البيئة الطبيعية التي يتعرع فيها الإنسان تساهم بشكل فعال في صقل شخصيته ومنهجية أسلوبه في الحياة، والتي يصدق عليها المقولة الشهيرة لبعض المختصين في شؤون العلوم النفسية والاجتماعية أن الإنسان هو ابن بيئته.

لقد تم اختيار موضوعة البحث الموسوم بـ: ((الأعراف والتقاليد العربية قبل الإسلام التي أقرها الرسول (صلى الله عليه وسلم) - الزواج والحياة الأسرية أنموذجاً - لما تحمله الحياة العربية قبل الإسلام من مزايا كريمة وظفها الرسول الأكرم عليه السلام في خدمة الاسلام ، وعدها إحدى ركائزه ، إذ أن قسماً كبيراً من هذه التقاليد تعود الى الديانة الحنيفية الذي غرس فسيلتها نبي الله إبراهيم ومن بعده إسماعيل (عليهما السلام) ، لذا فقد دأب النبي عليه السلام بشكل حثيث على تنقية الشوائب والادرن التي علقت بها وأعادتها الى ما كانت عليه، فضلاً عن أن هذه التقاليد والأعراف تمثل قيمة اجتماعية كبرى في منظومة القيم والأخلاق في المجتمع الأنساني أجمع ، لذا كان طبيعياً ان يقرها هذا الدين ويعمل على تعزيزها ودعمها .

وأنطلاقاً من ذلك فأنتنا نلحظ بوضوح أن بيئة شبه الجزيرة العربية بشكل عام وبيئة مدينة مكة المكرمة على وجه الخصوص وبكل ما تحمله بين جنباتها من قيم نبيلة وشيم كريمة وسجايا فاضلة قد نسجت خطوطاً واضحة المعالم في شخصية نبي الرحمة القرشي (ﷺ) التي تربي فيها وتوسد أحضانها وما فتأ أريج عطرها يفوح بعد أن أمتزج بعبق التعاليم الإسلامية التي شذبتها ونقتها من الشوائب وأبطلت ما فسد فيها ، فظهرت السيرة النبوية المتوشحة بالنور الرباني متماهية تماماً مع بيئة التقاليد والأعراف العربية الأصيلة وغير متنافرة منها .

ونظراً لأن الأعراف والخصال الطيبة بالجاهلية لا يمكن حصرها في دراسة واحدة ، فقد ركزت موضوعة البحث على الحياة الأسرية في الفترة التي سبقت الإسلام ، التي كانت لها صدى عميق من القبول والإيجاب في السنة النبوية الشريفة .

والتزاماً بمنهج البحث العلمي فقد تم تقسيم البحث على ثلاث مباحث رئيسة الأول : تقاليد الزواج عند العرب قبل الإسلام وبعده ومتكون من مطلبين هما : المطلب الأول : تكوين الأسرة والتشجيع على الزواج وأنواعه والمطلب الثاني : سمات الزواج ، أما المبحث الثاني : فقد كرس لدراسة التمهيد لعقد القران قبل الإسلام وبعده وتكون بدوره من مطلبين : إذ عالج المطلب الأول الخطبة وأشكالها فيما سلط المطلب الثاني الضوء عن معايير اختيار الزوجة وإتمام العقد والإيفاء



بشروطه ، أما المبحث الثالث : فقد إهتم بتوضيح تقاليد الزواج والخلافات الأسرية وتناول لذلك مطلبين : أختص المطلب الأول : العرس ومقتضياته بما في ذلك الوليمة والتزيين والزفاف أما المطلب الثاني : فتحدث عن الخلافات الأسرية وسبل حلها والطلاق قبل الإسلام وبعده . وفي الختام نأمل أن نكون قد وفقنا لتقديم دراسة علمية متواضعة عن موضوعة البحث، وما كان في هذا البحث من سداد وصواب فهو من توفيق الله تعالى، وما كان من هفوات فمن قصور النفس نسأل الله عز وجل العفو وله الحمد في الأول والآخري.

المبحث الأول : تقاليد الزواج عند العرب

لم يكن الزواج عند غالبية العرب في المدة التي سبقت الإسلام يجري بصورة عفوية وتلقائية ، إنما كان يستوجب الإستعداد له والتهيؤ لخوض معتركه ، وإعتماد الطريقة المثلى لتكوين الأسرة في المجتمع العربي آنذاك ، ويمكننا أن نوجز ذلك كما يأتي :

المطلب الاول : تكوين الاسرة والتشجيع على الزواج

حرص الأنسان العربي ومنذ القدم على تكوين الأسرة حتى أضحت ضرورة من ضرورات الحياة داخل مجتمع شبه الجزيرة العربية ، والتي يتمكن من خلالها ضمان حاجته الغريزية ومتطلباته المعيشية ، فضلاً عن كونها اللبنة الأساسية للتنظيم القبلي والوسيلة الأنجع لإنماء أعداد قبيلته ببناء يرتبطون معها برابطة العصبية القبلية والدم الواحد فتزداد تلك القبيلة قوة ومنعة وتعزز من مكانتها بين سائر القبائل العربية الأخرى .

وقد حث النبي (ﷺ) على بناء الأسرة داخل المجتمع الإسلامي وصياغتها وفق أصول وأحكام الشريعة الإسلامية من خلال حث الشباب على الزواج وتكريه العزوبية والتبتل - وبخاصة للقادرين على الزواج - وعدها جزءاً من العبادة من أجل صون عفتهم وضبط غرائزهم داخل إطار مؤسسة الاسرة التي أختارها الله سبحانه وتعالى للتكاثر وإستمرار الحياة، وتمييز الأنسان عن سائر الخلق ، وفي ذلك قال حبيبنا المصطفى : ((ثلاثة حق على الله عونهم : المجاهد في سبيل الله والمكاتب الذي يريد الاداء والناكح الذي يريد العفاف))^(١)، وشدد الرسول على أهمية تأني المرء في أختيار شريكة حياته من أجل بناء أسرة يسودها جو من التفاهم والمحبة والوئام ، إذ قال عليه السلام : ((الدنيا متاع وخير متاعها الزوجة الصالحة))^(٢).

وتتشكل الأسرة في المجتمع العربي بشكل عام وفق النظام الأبوي الذي يمنح رب الاسرة سلطات واسعة داخل أسرته كونه المعيل الأوحد لها والذائد عنها في المحن والخطوب ، وقد زكت الشريعة الإسلامية هذا النظام وتماشت معه تماماً لما يتمتع به الرجل من صفات بيولوجية (جسمانية ونفسية) حباه الله تعالى بها والتي تجعله قادراً على قيادة وتوجيه أسرته نحو الأطر السليمة .

المطلب الثاني : سمات الزواج وأنواعه

ورغم تعدد أنواع الزيجات عند العرب قبيل الإسلام ، كزواج الاستبضاع أن يقول الرجل لزوجته اذا طهرت اذهبي فاستبضعي لنا ، وزواج الرهط ان يجتمع المجموعة من الرجال على امرأة ، فضلاً عن زواج البغايا أصحاب الرايات^(٣)، بيد أن النوع الأكثر شيوعاً في مدينة مكة

المكرمة هو الزواج المعروف لدينا في وقتنا الحاضر والذي يتكون من اختيار وخطبة وموافقة ومهر وعرس وحقوق ، والذي يتيح تنشأة أسرة وفق أسس متينة ، حيث يراعى فيها حقوق الزوجة وموافقته وكرامتها والدفاع عنها ضد اي معتد ، فكانت ((قريش وكثير من قبائل العرب على هذا المذهب للنكاح ، فأن الله أستخص رسوله (ﷺ) من أطيب المناكح وحماه من دنس الفواحش ، ونفله من أصلاب طاهرة ، الى أرحام ظاهرة ، وأستخلصه من أكرم العناصر ، وأمه بأوكد الأواصر ، حفظاً لنسبه من قدح ، ولمنصبه من جرح ، لتكون النفوس له أوطأ ، والقلوب له أصغى ، فيكون الناس الى أجابته أسرع ، ولأوامره اطوع))^(٤)، ولأن الأسرة تعد ذات قيمة عليا في الإسلام فقد شدد الرسول الأمين (ﷺ) على نبذ كافة أشكال الزيجات المقيتة التي كانت معروفة عند بعض القبائل العربية قبل ظهور الإسلام ، وحث على التمسك بحبال الزواج الذي يتناغم مع الفطرة البشرية والشريعة الإسلامية ويغرس البذور الطيبة لمجتمع قوي ومتماسك وفي ذلك تشير أم المؤمنين السيدة عائشة(*) (رضي الله عنها) قائلة: ((كان النكاح في الجاهلية على أربعة أنحاء نكاح الناس اليوم: يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته، فيصدقها ثم ينكحها ... فلما بعث محمد (ﷺ) بالحق، هدم نكاح الجاهلية إلا نكاح الناس اليوم))^(٥)، وبذلك فقد أختصت السنة النبوية منهاجاً واضحاً في الزواج يتقضى بظلاله أمة حبيبتنا محمد عليه السلام جميعها .

ولعل من أبرز سمات الحضارة العربية قبل الإسلام التي تميزها عن كثير من غيرها من حضارات الأمم والشعوب في مراسيم الزواج ، هو الحرص على ((مراعاة علاقة الأصل بالفرع، فلا يجوز نكاح الأب لابنته، ولا الجد لحفيدته، ولا يجوز للأُم أن تتزوج ابنها، ولا للجد أن تتزوج حفيدها، ولا للأخ أن يتزوج أخته، ومراعاة لعلاقة الأصل بالفرع، أي: لعلاقة الدم ومن يفعل ذلك يكون آثماً مؤاخذاً على فعله))^(٦). وقد أقر الإسلام تلك الأعراف التي تتماشى مع الفطرة والمنطق وذلك من خلال ما جاء بالتنزيل العزيز، فقد ذكر في القرآن قاله تعالى : ((حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ ...))^(٧)، كما ورد عن النبي (ﷺ) أنه نهى عن نكاح العممة والخالة^(٨)، وابنة الاخ وابنة الأخت^(٩)، آخذاً بذلك من مرحلة ما قبل الإسلام ما هو سليم وموافق للفطرة، وتاركاً لما عداه .

المبحث الثاني : التمهيد لعقد القران

كانت تقاليد الزواج عند العرب قبل الإسلام يسبقها مقدمات ممهدة لهذا الأمر والتي تبتدأ ببحث الرجل عن الفتاة التي تلائم طبيعته ومكانته داخل القبيلة ، مروراً بالخطبة وتحديد المهر والاتفاق عليه وتتمثل هذه التقاليد كما يأتي :

المطلب الاول : الخطبة

تُعتبر الخطبة الحجر الأساس التي تبنى عليه باقي تفاصيل عقد النكاح ، إذ تبتدى بتقديم ذوي الشاب وعزوته الى أهل الفتاة بالتماس الموافقة على تزويج أبنيتهم ، لينتظروا بعدها الرد إما في الموافقة والايجاب أو الإعراض والرفض^(١٠) .

وتُعتبر الخطبة أحد الشعائر الهامة في طقوس الزواج عند العرب قبل الإسلام والتي حرص الأسلام على التمسك بها وذلك لعظم رابطة الزواج في بلورة العلاقات الاجتماعية وفق أطر محددة في المجتمع . ومما يدل على أهميتها ما ورد في الخطاب الحماسي لأحد زعماء بني حنيفة^(*) بعد شعوره بالخطر من دنو جيش المسلمين أثناء فتنة الردة ، فصاح مخاطباً قومه : ((يا بني حنيفة اليوم يوم الغيرة اليوم إن هزمتم تستردف النساء سبيات وينكحن غير خطيبات فقاتلوا عن أحسابكم وامنعوا نساءكم^(١١) .

ونظراً لمنزلة المرأة عند العرب ، وبخاصة في المناطق الحضرية مثل مكة والمدينة ، فقد كان يُعتد برأيها في أمور الخطبة والزواج ، فتشارك ذويها في صناعة القرارات المصيرية التي تهتمها فعلى سبيل المثال فقد ترك والد هند بنت عتبة^(*) لابنته فسحة من حرية الرأي للتعبير عما يجول في خاطرها عندما تقدم لطلب يدها خاطبان من ذوي المكانة المرموقة في مكة فأختارت أحدهما وهو صخر بن حرب الأموي^(*) لاقتناعها بسداد رأيه ورجاحة عقله وحزمه^(١٢) ، فضلاً عن هند التي استقلت برأيها فقد ذكرت كذلك "سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد بن خدش" ، وهي أم عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف^(١٣) .

ومن اللافت للنظر حقاً أن الأسلوب التقليدي لخطبة الرجل للفتاة لم يكن السبيل الوحيد لاقتران الطرفين بمكة في بعض الأحيان ، فقد تدفع ثقة المرأة بنفسها الى أن تكون هي الطرف المبادئ بعقد الزواج ، وهو ما نجده واضحاً في بطون المصادر التي تناولت جوانب من سيرة المصطفى العطرة^(ﷺ) قبل نزول الوحي عليه ، إذ دفعت النظرة الثاقبة للتجارة السيدة خديجة بنت خويلد (رضي الله عنها) الى السعي الحثيث للزواج من النبي^(ﷺ) بعد أن أعجبت بصفاته وأخلاقه وأحبت شمائله وسجاياه^(١٤) ، ولعلنا نجد بعض الحالات المشابه لتلك الخطبة بعد الإسلام فقد أشارت كتب الصحاح والسير الى قيام عدد من النسوة بعرض أنفسهن على النبي^(ﷺ)

بقصد الزواج فلم ينهرهم على ذلك أو يبدي أمتعاضه منهن مما يؤكد أنها جزء من السيرة النبوية^(١٥) .

المطلب الثاني : معايير اختيار الزوجة وإتمام العقد

إذا كانت الزيجات في قبيلة قريش تقاس وفق مبدأ تكافؤ عائلة الطرفين في المكانة الاجتماعية والحسب والشرف في المجتمع فضلاً عن المال والجاه ، ناهيك عن جمال المرأة وحسنها الذي كان ولا يزال من أبرز عوامل جذب وإغراء الرجل لأنتقاء شريكة حياته ، فإن الإسلام وإن كان قد وضع مدى تقوى المرأة وأيمانها على رأس جدول أولويات الرجل عند المفاضلة بين النساء بقصد الزواج ، بيد أنه لم يستبعد قطعاً الصفات والمغريات الأخرى في ترجيح كفة إحداهن على الأخريات بدليل حديث الرسول (ﷺ) : ((تُنكحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاطْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ))^(١٦) .

وقد يتخلل الخطبة بعض الشروط التي يفرضها أهل العروس من أجل المضي باتمام عقد القرآن ، فقد روي أن هاشم بن عبد مناف - جد النبي محمد (ﷺ) - تزوج امرأة من بني عدي بن النجار^(*) ذات شرف كانت تشترط لمن يخطبها المقام بدار قومها فوافق^(١٧) ، وضمن نفس الصورة تقريباً فقد أشرتت السيدة عاتكة بنت زيد^(*) على الصحابي عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) حين تقدم لخطبتها في الإسلام أن لا يمنعها المسجد ولا يضربها فقبل^(١٨) ، الأمر الذي يقطع الشك باليقين إن الاشتراط في الزواج كان موجوداً قبل الإسلام وبعده .

وبعد حصول الايجاب والقبول يبدأ الطرفان في التفاوض على تحديد مهر العروس ، ورغم أن المغالاة كانت سمة بعض القرشيين في إستيفاء مهور بناتهم بالفترة التي سبقت الإسلام وذلك بسبب ارتفاع الحالة المعاشية في مدينة مكة وأحتضانها للكثير من التجار ذوي الثروات الطائلة مثل عبد المطلب بن هاشم^(*) الذي ذكر أنه قدم صداقاً لزوجته فاطمة بنت عمرو مائة ناقه ومائة رطل من الذهب^(١٩) ، وزوج عوف بن مالك ابنته لاحد بني مراد بمائة من الابل^(٢٠) ، بيد أن تلك المهور باهضة التكلفة كانت حالات قليلة إذا ما قورنت بعموم المجتمع القرشي الذي كان يطالب بمهور متوسطة ومعقولة نوعاً ما والتي تخضع بكل تأكيد لمكانة المرأة وحسبها وشرفها ، وقد ذكر أن الرسول (ﷺ) أصدق زوجته السيدة خديجة بنت خويلد رضي الله عنها عشرون بكرة^(٢١) ، ونظراً لمنزلة المرأة في المجتمع الإسلامي فقد أبقت الشريعة الإسلامية على المهر كأحد أساسيات عقد النكاح بيد أن الرسول (ﷺ) حث أمتة على طلب المهور التي لا تتقل كاهل شباب المسلمين وتجعلهم يحجمون عن الزواج بل تشجعهم على طلب العفة وعض البصر واجتتاب المحارم، وقد ورد عن الرسول (ﷺ) قوله في هذا الشأن : ((أعظم النساء بركة ايسرهن صداقاً))^(٢٢) ، وقد أصدق

النبي (ﷺ) أم المؤمنين السيدة عائشة (رضي الله عنها) أربعمائة درهم^(٢٣)، وهو مبلغ معتدل ليس بالقليل ولا بالكثير .

المبحث الثالث : الزواج والخلافات الأسرية

من الضرورة بمكان الأهتمام الكبير بتوفير مناخاً مناسباً، سواءً من الناحية المادية والنفسية ، إبتداءً من وضع الزوجة قدمها على عتبة بيت الزوجية ، ومع ذلك فلا يخلو الجو العائلي من بعض الخلافات والمشاحنات التي قد تكدر صفو الأسرة وتعكر الحياة داخل المنزل، والتي قد تتفاقم في بعض الاحيان لتصل الى طريق مسدود يؤول الى الطلاق .

المطلب الاول : العرس ومقتضياته

مع اقتراب موعد الزفاف يسعى العروسان لإستكمال تجهيزات ولوازم العرس ، اذ يبدأ الرجل بتهيئة السكن المناسب لإحتضان العائلة الجديدة^(٢٤) ، كما ينشغل بتحضير الوليمة وهو طعام العرس الذي يضم أطايب الأطعمة ، وقد تفنن القرشيون وبخاصة الطبقة المترفة من أثرياهم لتقديم الوان من الأطعمة الفاخرة في أعراسهم مثل الثريد^(*)، والفالودج^(*)، والتي كانت في بعض الاحيان ميداناً للتباهي والتفاخر فيما بينهما .

وقد شجع الحبيب المصطفى (ﷺ) المسلم الذي يروم الزواج على دعوة أقاربه وأصحابه على شرف وليمة لهم بحسب طاقته وأمكانياته ، لما لها من أثر بالغ في زيادة الالفة والمحبة فيما بين المسلمين ، فضلاً عن كونها أداة عملية فاعلة في تطبيق مبدأ الأشهار في الزواج الذي حظ عليه الأسلام ، وقد أثر عن النبي (ﷺ) قوله للصحابي الجليل عبد الرحمن بن عوف^(*) (رضي الله عنه) حين رغب بالزواج : ((أولم ولو بشاة))^(٢٥) .

ومن الطبيعي تماماً أن تحاول النساء الظهور بالأعراس بابهي صورة وهذا من مقتضيات العرس ، لذا فقد كانت العروس وقربياتها في مكة يرتدين الثياب الفاخرة التي تبرز حسنهن كالمهلل^(*)، والحصيف^(*)، وغيرها من أنواع الفساتين التي خيطة بحسب مواضع ذلك الوقت^(٢٦) ، كما بالغن باستخدام العطور والأطاييب المختلفة كالمسك والعنبر والعبير الذي ضرب به المثل في رائحته الزكية فليل : لا عطر بعد عروس^(٢٧) . ولأن الأنثى هي الأنثى في كل زمان ومكان فقد أستمرت العروس بعد الإسلام في ارتداء الحلة الجميلة يوم زفافها ، لكن مع الألتزام بضوابط الحشمة والخلق الرفيع والتمسك باهداب دينها^(٢٨) .

وربما دفعت العسرة وضيق اليد المرأة الى أستعارة الثياب الجميلة في يوم عرسها من نساء أخريات ، وهو ما نستنبطه من خلال قول أمنا السيدة عائشة (رضي الله عنها) : ((... وقد

كَانَ لِي مِنْهُنَّ دِرْعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فَمَا كَانَتْ امْرَأَةً تُقَيَّنُ (تُعْرَسُ) بِالْمَدِينَةِ إِلَّا أُرْسِلَتْ إِلَيَّ سَتَعِيرَةً ((٢٩) .

وقد كان للرجال نصيب أيضاً من الزينة في الأعراس ، إذ كانوا يصبغون أيديهم ولحاهم بالزعفران ويكحلون عيونهم ، وأستمر الحال على هذا النحو بعد الإسلام ، فقد روي أن الصحابي عبد الرحمن بن عوف (رضي الله عنه) جاء الى الرسول (ﷺ) وعليه أثر صفرة ، فقال له : ((تزوجت ؟ قال : نعم)) (٣٠) ، مما يدل على بقاء هذا التقليد المتوارث قبل الاسلام الى الفترة التي تلت الإسلام .

ولم يكن القرشيون الذين كانوا مولعين باللهو والطرب ومجالس الأُنس والسمر ليفوتوا فرصة حفلات الزواج بمكة دون أن تغني لهم القيان وتعزف أعذب الألحان ، وقد ورد عن النبي (ﷺ) حينما كان راعياً للغنم في صباه قوله لأحد رفاقه : ((تبصر لي غنمي حتى أدخل مكة فأسمر فيها كما يُسمر الفتيان ؟ فقال : علي ، فدخلت حتى إذا جئت أول دار من دور مكة سمعت عزفها بالغاربيل والمزامير ، فقلت ما هذا ؟ فقيل تزوج فلان فلانة . فجلست انظر ، وضرب الله عز وجل على اذني ، فوالله ما ايقضني الا مس الشمس)) (٣١) ، ورغم تحفظ الإسلام على الغناء وبخاصة الذي يشوبه المجون ، فقد أباح الرسول (ﷺ) الغناء البريء في الأعراس من أجل إضافة لمسات من البهجة والسرور على قلوب المحتفلين ، فقد أورد البخاري حديثاً للرسول الكريم (ﷺ) على لسان السيدة عائشة (رضي الله عنها) جاء فيه أنها زفت امرأة الى رجل من الأنصار فقال نبي الله : ((يا عائشة ما كان معكم لهو فان الانصار يعجبهم اللهو)) (٣٢) ، لذلك فقد كان موكب العروس التي تزف الى زوجها في المدينة والذي يجمع الأهل والأصحاب يقترن في كثير من الاحيان بالدفوف والانايد التي تبعث على السعادة ويغمرها الفرح بما لا يخدش الحياء ولا يتعاطى المجون ، ومن تلك الأنايد الدارجة على الشفاه :

أتيناكم أتيناكم فحيانا وحياكم

ولولا الذهب الأحمر ما حلت بواديكم

ولولا الحنطة السمراء ما سمت عذارىكم (٣٣) ،

مما يدل على عمق الموروث الثقافي في السيرة النبوية والذي يستند الى قاعدة عريضة من الأعراف والتقاليد العربية للفترة التي سبقت الإسلام.

المطلب الثاني : الخلفات الأسرية

قد يحالف بعض الزيجات نجاحاً باهراً ضمن أطار أجواء عائلية يسودها الألفة والوئام ، مثل زواج النبي (ﷺ) من السيدة خديجة رضي الله عنها الذي كان مضرب الأمثال في تاريخ

العرب قبل الإسلام وبعده في المحبة والتفاهم بينهما ، فكانت أم المؤمنين كما أخبر النبي (ﷺ) عنها قائلاً : آمنت بي إذ كفر النَّاس، وصدّقتني إذ كذّبتني النَّاس، وواستني بمالها إذ حرمني النَّاس، ورزقني منها الله الولد دون غيرها من النساء، وقد أفنت مالها وهي تقوي الإسلام والمسلمين ووقفت مع النبي (ﷺ) في احلك الظروف لذلك بقي يذكرها حتى وفاته (٣٤) .

ورغم أن كثير من العلاقات الزوجية قد تتعثر أحياناً بعد أن تصتدم بحاجز الخلافات الناجم عن تباين الأمزجة والطباع بين الزوجين وهي سنة كونية لا غبار عليها ، بيد أن بعض تلك الزيجات قد تتحول الى نقمة ، بعد أن تلقي الخلافات والبغضاء بظلالها القاتمة على الحياة الأسرية ، فيمسي التعايش بين الزوجين تحت سقف واحد من الأمور الصعبة أو المستحيلة ، ويصبح الخيار الوحيد المتاح أمام الطرفين للخروج من هذا المازق هو الانفصال أو الطلاق (٣٥) .

وقد كان الطلاق معروفاً في المجتمع المكي (٣٦)، إذ ((كانوا يطلقون ثلاثاً وكان الرجل يقول لامراته : أنت طالق واحدة ، فهو أحق بها فأن طلقها إثنين ، فكذلك . فإن طلقها ثلاثاً فلا سبيل له عليها)) (٣٧)، فتصبح طالقة طلاقاً بائناً . ومعنى ذلك عدم إمكانية الرجوع الى الزوجة بعد وقوع الطلاق الثالث مهما أوجد المطلق من أعذار ، وقد بقي الحال على ما هو عليه في الإسلام ، بيد أنه الغى بعض العادات الجاهلية القبيحة في هذا الشأن كالإظهار (*) والمحلل (*).

ورغم أن العصمة في عقد النكاح كانت إحدى حقوق الرجال قبل الإسلام وفي فترة التي أعقبته ، بيد أن المرأة قد تطلب في بعض الأحيان الانفصال عن زوجها ، فيطلقها بعد أن ترد المكتسبات التي أخذتها منه وهو ما يعرف بالخلع أو المخالعة مثل : ضباعة بنت عامر (*)، التي طالبت زوجها التاجر المعروف عبد الله بن جدعان (*) في الافتراق عنه لكبر سنه (٣٨)، وهناك حالات مشابهة لذلك حدثت في الإسلام وأقرها النبي (ﷺ) ولم يعترض عليها فقد ذكر ابن عباس : ((أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي (ﷺ) فقالت يا رسول الله ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين ولكني أكره الكفر في الإسلام فقال رسول الله أتردين عليه حديقته قالت نعم قال رسول الله أقبل الحديقة وطلقها تطليقة)) (٣٩)، وهذا دليلاً آخر على عمق المورث العربي قبل الإسلام في التاريخ الاسلامي .

الخاتمة

تبين من خلال البحث أن هناك تناسق وإنسجام في كثير من أخلاقيات وصفات العرب قبل الإسلام مع السنة النبوية المطهرة واللذان تلتقيان في العديد من مفاصل الحياة العامة ، وليس أدل على ذلك هو قول النبي محمد (ﷺ) إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق ، فقد كانت السنة النبوية الشريفة وما زالت تهدف الى وصول الأنسان المسلم الى ذروة الكمال والرفعة ، وقد تلاقت غايتها في أحيين كثيرة مع الصفات الخلقية الحميدة والأعراف المتوارثة للعرب في المدة التي سبقت الأسلام ، إذ دفعت الانفة والشرف وإعتزاز العربي بقبيلته الى السمو بنسبه الذي كان مثار فخار العرب بين سائر القبائل العربية الاخرى ، وعلى ذلك فقد كان متأنياً في اختيار الزوجة الصالحة التي تشد من أزره خلال حياته اليومية .

وقد خلصت الى أنه كان غاية في الرقي والأبداع قياساً بحضارات شعوب العالم آنذاك ، لذلك لم تحاول السنة النبوية المطهرة إقتلاع تلك الأعراف والتقاليد من جذورها ، والتعامل معها باعتبارها مستمدة من قيم الجاهلية بل تهذيبها وتطهيرها وفق الصيغ التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية .

ولقدسية مؤسسة الزواج سواء للفترة التي سبقت الإسلام أو بعدها، فقد رافق هذا الحدث إجراءات ممهدة له وسط أجواء يغمرها السعادة والحبور .

وكما وتميزت المناطق الحضرية قبل الإسلام المستقرة بكونها أكثر اقتراباً في سماتها العامة مع السنة النبوية الشريفة ، والتي حرصت في الكثير من الاحيان على صون كرامة المرأة واعلاء مكانتها ، والابتعاد عن الزيجات المنافية للفطرة .

References

- (١) الترمذي ، محمد بن عيسى بن سورة (ت : ٢٧٩هـ) ، سنن الترمذي ، تحقيق : بشار عواد معروف ، دار الغرب الاسلامي ، (بيروت : ١٩٩٨) ، ٢٣٦/٣ .
- (٢) الصالحي ، محمد بن يوسف الشامي (ت : ٩٤٢هـ) ، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ، تحقيق : عادل أحمد عبد الموجود ، الشيخ علي محمد معوض ، دار الكتب العلمية ، (بيروت : ١٩٩٣) ، ط ١ ، ٣٤١/٧ .
- (٣) الصلابي ، علي محمد ، السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل احداث ، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، (بيروت : ٢٠٠٨) ، ط ٧ ، ٢٩ .
- (٤) الالوسي ، محمد شكري البغدادي ، بلوغ الارب في معرفة احوال العرب ، تحقيق : محمد بهجة الاثري ، دار الكتب العلمية ، (بيروت : ٢٠٠٩) ، ط ١ ، ٣/٢ .
- (*) السيدة عائشة: بنت ابي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، تزوجها النبي وهي بنت ست سنوات وبنى بها وهي بنت تسع ، وهي البكر الوحيدة التي تزوجها النبي ، كانت مشيخة اصحاب رسول الله يسألونها عن الفرائض ، شهد بذلك النبي حين قال : خذو ثلثي دينكم من الحميراء ، توفيت في المدينة سنة ٥٧ للهجرة ودفنت بالبقيع . ينظر : محسن ، نكتل يوسف ، المنة فيمن بشره النبي بالجنة ، دار غيداء للنشر والتوزيع ، (عمان : ٢٠١٨) ، ط ١ ، ٨٩-٩٠ .
- (٥) البخاري ، محمد بن إسماعيل (ت : ٢٥٦ هـ) ، صحيح البخاري ، تحقيق : مصطفى ديب البغا ، دار ابن كثير ، (اليمامة : ١٩٨٧) ، ط ٣ ، ج ١٩٧٠/٥ ؛ وينظر : سابق ، سيد ، فقه السنة ، دار الكتاب العربي ، (بيروت : ١٩٧٧) ، ط ٣ ، ٨/٢-٩ .
- (٦) علي ، جواد ، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، دار الساقى ، (المدينة المنورة : ٢٠٠١) ، ط ١٠ ، ٢٠٠/١٠ ،
- (٧) النساء ، الآية : ٢٣ .
- (٨) البخاري ، المصدر السابق ، ٣٦٩/١ .
- (٩) البخاري ، المصدر نفسه ، ٣٦٩/١ .
- (١٠) علي ، المرجع السابق ، ٢٣٦/٨ .
- (*) بنو حنيفة : بن لحيم بن صعب بن علي بن بكر بن وائل بن قاسط بن هنب بن أفصى بن دعمى بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار وهي قبيلة كثيرة من ربيعة بن نزار نزلوا اليمامة ينسب إليه خلق كثير منهم ثمامة ابن أثال الحنفي له صُحبة وخولة أم محمد بن الحنفيّة وهو ابن علي بن أبي طالب وسراج بن عقبة بن طلق بن علي الحنفي يروي عن عمته خلدة بنت طلق وقيل جعدة روى عنه ملازم بن عمرو الحنفي . ينظر : ابن الاثير ، عز الدين ابو الحسن علي بن ابي الكرم الشيباني الجزري (ت : ٦٣٠ هـ) ، اللباب في تهذيب الانساب ، دار صادر ، (بيروت : د/ت) ، ٣٩٦/١ .
- (١١) الطبري ، محمد بن جرير (ت : ٣١٠ هـ) ، تاريخ الرسل والملوك ، دار الكتب العلمية ، (بيروت : ١٤٠٧) ، ط ١ ، ج ٢٧٨/٢ .

(*) هند بنت عتبة بن ربيعة كان والدها من اشراف قريش ومن اصحاب الراي فيهم ، أما هند فقد اسلمت عام الفتح وكانت زوج ابي سفيان ، ومن اللواتي اشتهرن بالحزم والجلد ، وكانت أول الاسلام مناصبة له للعداء ، ولكنها اسلمت وحسن اسلامها توفيت في خلافة عمر بن الخطاب . ينظر : ابن عبد البر ، ابو يوسف عمر بن عبد الله القرطبي (ت : ٤٦٣ هـ) ، الاستيعاب في معرفة الاصحاب ، تحقيق : علي محمد الجاوي ، دار الجيل ، (بيروت : ١٩٩٢) ، ط١ ، ١٩٢٣/٤ .

(*) صخر بن حرب بن امية القرشي كان مشركاً معادياً للإسلام اسلم عام الفتح وحسن اسلامه وشارك النبي (ﷺ) في غزوة حنين فذهبت احدى عيناه فيها ، ولما توفي الرسول (ﷺ) خرج مجاهداً في ارض الشام ، وفي معركة اليرموك فقد عينه الاخرى فقضى بقية حياته فاقد للبصر يقوده أحد الغلمان . محسن ، نكتل يوسف ، فاقدوا البصر في عصر النبوة ، دار عصماء للطباعة والنشر ، (دمشق : ٢٠١٩) ، ١١٨ .

(١٢) ابن عساكر، علي بن الحسين بن هبة الله الدمشقي (ت : ٥٧١ هـ) ، تاريخ دمشق ، تحقيق : عمرو بن غرامة العمراوي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، (بيروت : ١٩٩٥) ، ط١ ، ١٧٢/٧٠ .

(١٣) علي ، المرجع السابق ، ٢٢٧/٨ .

(١٤) السهيلي ، ابو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله (ت : ٥٨١ هـ) ، الروض الانف في شرح السيرة النبوية لابن هشام ، تحقيق : عمر عبد السلام السلامي ، دار احياء التراث العربي ، (بيروت : ٢٠٠٠) ، ط١ ، ١٥١/٢ .

(١٥) احمد : الامام ابو عبد الله بن حنبل (ت : ٢٤١ هـ) ، المسند ، مؤسسة قرطبة ، (القاهرة : د/ت) ، ٣٣٦/٥ .

(١٦) البخاري ، المصدر السابق ، ٩/٧ .

(*) بنو النجار : بطن من الخزرج، من الأزد، من القحطانية وهم: بنو النجار واسمه تيم الله بن ثعلبة ابن عمرو بن الخزرج بن حارثة بن عمرو مزنيقياء منهم أحوال الرسول (صلى الله عليه وسلم) ومن اطهم بالمدينة: عريان . ينظر : كحالة ، عمر بن رضا ، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة ، مؤسسة الرسالة، (بيروت : ١٩٩٤) ، ط٧ ، ١١٧٣/٣ .

(١٧) الطبري ، المصدر السابق ، ٥٠٢/١ .

(*) عاتكة بنت زيد : العدوية أخت سعيد بن زيد أمها أم كريب بنت عبد الله الحضرمي كانت من المهاجرات ، تزوجها عبد الله بن أبي بكر الصديق ، وكانت حسناء جميلة ذات خلق بارع ، فأولع بها وشغلته عن مغازيه ، فأمره أبوه بطلاقها لذلك ، فتزوجها عمر بن الخطاب وكانت عاقلة حكيمة ذات دين . ينظر : ابن عبد البر ، المصدر السابق ، ١٤٧٥-١٤٧٦/٤ .

(١٨) ابن الأثير ، أسد الغابة ، ١٨٣/٦ .

(*) عبد المطلب بن هاشم : سيد قريش وزعيمها بلا منازع وقائدها ورائدها وصاحب السؤدد والمجد والشرف فيها حكيم مكة ورأس الأمر فيها ، لم يكن عبد المطلب أغنى رجل في قريش ، ولكنه كان وجيه قومه ، لأنه كان يتولى السقاية والرفادة ويئر زمزم ، فهي وجاهة ذات صلة توفي وعمر النبي سنتان . ينظر : محسن ، نكتل يوسف ، صفية بنت عبد المطلب كفاح طويل وسيرة مشرفة ، دار نون للطباعة والنشر ، (الموصل : ٢٠١٨) ، ط١ ، ٥ .

- (١٩) الحلبي ، علي بن برهان الدين (ت : ١٠٤٤ هـ) ، انسان العيون في سيرة الامين والمامون والمعروفة بالسيرة الحلبية ، مطبعة الاستقامة ، (القاهرة : ١٩٦٢) ، ١ / ١٤٨ .
- (٢٠) الاصبهاني، ابي الفرج علي بن الحسين، الاغانى، تحقيق: سمير جابر، دار الفكر، (بيروت: د/ت)، ط٢، ١٣٨/٦ .
- (٢١) المقرئزي : تقي الدين احمد بن علي بن عبد القادر (ت : ٨٤٥ هـ) ، امتاع الاسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع ، دار الكتب العلمية ، (بيروت : ١٩٩٩) ، ط١ ، ١٨/١ .
- (٢٢) الحاكم ، محمد بن عبد الله النيسابوري (ت : ٤٠٥ هـ) ، المستدرک على الصحيحين ، تحقيق : مصطفى عبد الخالق عطا ، دار الكتب العلمية ، (بيروت : ١٩٩٠) ط١ ، ١٩٤/٢ .
- (٢٣) ابن هشام : ابو محمد عبد الملك بن ايوب الحميري (ت : ٢١٣ هـ) ، السيرة النبوية ، تحقيق : طه عبد الرؤف سعد ، دار الجيل ، (بيروت : ١٩٩٠) ، ٥٧/٦ .
- (٢٤) ابن ماجه، ابن عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣ هـ) ، سنن ابن ماجه ، تحقيق وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء الكتب العربية (القاهرة: ١٩٥٤) ، ٦١٦/١ .
- (* الجاحظ ، ابو عثمان عمرو بن بحر (ت : ٢٥٥ هـ) ، البخلاء ، تحقيق : طه الحاجري ، دار المعارف ، (القاهرة : ١٩٧٦) ، ٧٤ .
- (*) وهو طعام تعلمه القرشيون من بلاد فارس ينكون من لباب البر يلبك مع العسل . ينظر : الالوسي ، المرجع السابق ، ٣٧٣/١ .
- (*) عبد الرحمن بن عوف : ولد بعد عام الفيل بعشر سنوات وكان تاجراً غنياً شريفاً من اهل مكة ، ومن اوائل المسلمين في مكة والعشرة المبشرة بالجنة ، وهو الوحيد من الصحابة الذي صلى رسول الله خلفه ، توفي في خلافة عثمان . ينظر : محسن ، نكتل يوسف ، المنة فيمن بشره النبي بالجنة ، دار غيداء للطباعة والنشر والتوزيع ، (عمان : ٢٠١٨) ، ط١ ، ٢٧ .
- (٢٥) مالك : بن انس بن مالك الاصبجي (ت : ١٧٩ هـ) ، الموطأ ، تحقيق : محمد مصطفى الاعظمي ، مؤسسة زايد بن سلطان ال نهيان ، (ابو ضبي : ٢٠٠٤) ، ٧٨٣/٣ ؛ وينظر : ابي داؤد : سليمان بن داؤد الطيالسي (ت : ٢٠٤) ، مسند ابي داؤد ، تحقيق : محمد بن عبد المحسن التركي ، دار هجر للطباعة والنشر ، (القاهرة : ١٩٩٩) ، ٥٩١/٣ .
- (*) المهلل: الهلهلة وهُو ترك إحكام الصَّنعة ثوب هلهل وهلهال وهلاهل إذا كانَ رَقيقًا. ينظر: ابن دريد، ابو بكر بن محمد بن الحسن الازدي، جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، (بيروت: ١٩٨٧)، ط١، ٢٢٣/١ .
- (*) الحصيف: إذا كان محكم النسج صفيفه، وأحصف الناسج نسجه . ينظر : عبد المنعم ، محمود عبد الرحمن، معجم المصطلحات والالفاظ الفقهية ، دار الفضيلة ، (القاهرة : د/ت) ، ٥٧٤ .
- (٢٦) الساموك: سعدون محمود ، الازياء العربية عبر التاريخ ، مجلة المؤرخ العربي ، العدد الخامس والعشرون ، بغداد : ١٩٨٤ ، ١٤١ .

- (٢٧) الميداني : ابو الفضل احمد بن محمد النيسابوري (ت : ٥١٨ هـ) ، مجمع الامثال ، تحقيق : نعيم حسين زرزور ، دار الكتب العلمية ، (بيروت : ٢٠٠٤) ، ٢/٢٥٠ .
- (٢٨) العدناني: الخطيب، الملابس والزينة في الاسلام، مؤسسة الانتشار العربي، (بيروت: ١٩٩٩)، ط١، ١٢٦ .
- (٢٩) البخاري، المصدر السابق، ٣/٢١٦؛ وينظر: ابن راهويه: ابو يعقوب اسحاق بن ابراهيم (ت: ٢٣٨ هـ)، مسند ابن راهويه، تحقيق: عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الايمان، (المدينة المنورة: ١٩٩١ هـ) ٣/٦٩٥ .
- (٣٠) البخاري ، المصدر السابق ، ٢/٧٢٢ .
- (٣١) ابن اسحاق، محمد بن اسحاق بن يسار المطلبي (ت : ١٥١ هـ) ، السير والمغازي ، تحقيق : سهيل زكار، دار الفكر، (بيروت : ١٩٧٨) ، ط١ ، ٧٩ .
- (٣٢) الصالحي ، المصدر السابق ، ٩/٥٢ .
- (٣٣) علي، جواد، المرجع السابق، ٨/٢٣٨ . لم أجد لها في دواين الشعر لذا اضطررت لاخذها من كتاب المفصل .
- (٣٤) محسن ، المرجع السابق ، ٨٨ .
- (٣٥) امين، اميرة انور احمد (١٤٣٢ هـ)، أمن الاسرة "الطلاق الاسباب وطرق العلاج"، ع ٣٤٤ ، ص ٥٦ .
- (٣٦) وقد ذكر ان اول من طلق زوجته هو نبي الله اسماعيل بن ابراهيم عليهما السلام. ينظر: الازرقعي: ابو الوليد محمد بن عبد الله (ت: ٢٥٠ هـ)، اخبار مكة وما جاء فيها من الاثار، دراسة وتحقيق: علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، (القاهرة : د/ت)، ط١، ١/٥٨ .
- (٣٧) ابن حبيب ، محمد بن حبيب البغدادي (ت : ٢٤٥ هـ) ، المحبر ، تحقيق : ايلزة ليختن شتير، دار الافاق الجديدة ، (بيروت : د/ت) ، ٣٠٩ .
- (*) الظهار : الظهار والتظهر والتظاهر مشتق من الظهر، وخصوا الظهر دون غيره، لأنه موضع الركوب، فكانه إذا قال: «أنت علي كظهر أمي» أراد: «حرمتي علي للنكاح كحرمة أمي» ، وهذا من استعارات العرب في كلامها. وكان الظهار عند العرب ضرباً من الطلاق. ينظر : عبد المنعم ، المرجع السابق ، ٢/٤٥٣ .
- (*) المحلل : هو الذي يتزوج بالمرأة ليحلها للزوج الأول، بعد استنفاده العدد المحدد له في الطلاق وبانت منه البيونة الكبرى . ينظر : عبد المنعم ، المرجع نفسه ، ٣/٢٣٣ .
- (*) ضباعة بنت عامر: بن قرط بن سلمة الخير، من بني قشير، شاعرة صحابية، كانت زوج هشام بن المغيرة في الجاهلية، أسلمت بمكة، توفيت نحو ١٠ هـ. ابن سعد، محمد الزهري، الطبقات الكبرى، مكتبة الخانجي، (القاهرة : ٢٠٠١)، ط١، ١٠/١٤٨ .
- (*) عبد الله بن جدعان : التيمي من اشراف مكة قبل الاسلام واثريائهم وكرمائمهم ومن اصحاب الراي فيهم ، وكان الذي عقد صلح الفضول في داره في مكة . علي ، المرجع السابق ، ٧/٩٤٨٧ .
- (٣٨) ابن حبيب : محمد بن حبيب البغدادي (ت : ٢٤٥ هـ) ، المنمق في اخبار قريش ، تحقيق : خورشيد أحمد فاروق ، عالم الكتب ، (بيروت : ١٩٨٥) ، ط١ ، ٢٧٠ .
- (٣٩) البخاري ، المصدر السابق ، ٥/٢٠٢١ .